

## 102322 - توزيع الأشرطة صدقة عن الميت

### السؤال

هل يجوز توزيع أشرطة دينية في ثواب الميت أثناء العزاء ؟

### الإجابة المفصلة

توزيع الأشرطة التي تحوي دروس العلم ومحاضرات الخير والهداية هو من الصدقة عن الميت إذا قُصد ثوابها له ، وهو من أفضل ما يمكن أن يقدمه الأحياء للأموات ، وما جاءت النصوص الشرعية باعتباره وإثبات وصول ثوابه لمن تصدق عنه .

فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أُمِّي افْتَلَثَتْ نَفْسَهَا وَأَطْنَثَهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ فَهُلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقَتْ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ) رواه البخاري (1388) ومسلم (1004)

قال الإمام الشافعي رحمة الله في "الأم" (4/126) :

”يلحق الميت من عمل غيره وعمله ثلاث : حج يؤدي عنه ، ومال يتصدق به عنه أو يقضى ، ودعاء ... مع أن الله - عز ذكره - واسع لأن يوفي الحي أجره ويدخل على الميت منفعته ” انتهى .

ونقل النووي في ”المجموع“ (5/293) إجماع المسلمين على أن الصدقة عن الميت تنفعه وتصله .

وقال ابن تيمية في ”الفتاوى الكبرى“ (3/29) :

”الأئمة اتفقوا على أن الصدقة تصل إلى الميت ، وكذلك العبادات المالية كالعتق ” انتهى .

وقال ابن حجر الهيثمي في ”تحفة المحتاج“ (72/7-73) :

”وَيَنْفَعُ الْمَيِّتُ صَدَقَةً عَنْهُ ، وَمِنْهَا : وَقْفٌ لِمُصْحَفٍ وَغَيْرِهِ ”

وانظر جواب السؤال رقم (42384)

فلا حرج في توزيع هذه الأشرطة صدقة عن الميت أثناء العزاء أو بعده ، لكن بشرط ألا يعتقد أن لخصوص الصدقة في أيام العزاء مزيد فضل ، كما يظن بعض الناس أن الصدقة في أيام العزاء ضرورية لفك وحدة الميت أو رضاه في قبره ونحو ذلك من الاعتقادات الفاسدة .

والله أعلم .